

**الفقه في القرآن الكريم والحديث النبوى
معانى ودللات**

د/ عبد العزيز أبوشعيب

بسم الرحمن الرحيم

الفقه في القرآن الكريم والحديث النبوى: معانى ودللات

تقديم: يعد "الفقه" من مصطلحات القرآن الكريم والحديث النبوى حيث ورد في نصوصها مرات عدّة في مواطن مختلفة لمقاصد شرعية أساسية؛ منها أن العبد المقصود للشارع لا يتم إلا بفقهه نصوص الشرعية، باعتبار أنه يبني عليه التعبد؛ بل لا تعبد بدون فقه وخشبة، فكان لا بد من دراسة هذا اللفظ وبيان معناه ومقاصده، وإبراد نصوص شرعية في أهميته، وبيان آثار ضعف الفقه في الواقع الإسلامي، ذلك أني تأملت واقع الدعوة إلى الله تعالى وواقع المسلمين اليوم فوجدت أن الانحرافات جاءت بالأساس من عدم "الفقه" أو ضعف "الفقه" في النصوص الشرعية مما وجب معه الرجوع إلى هذه النصوص لتبن هذا المعنى الاصطلاحي الذي قصره بعض المتخصصين على معنى معين بينما حرف بعض الناس معناه كائناً فلم تعد له علاقة بمعناه الأصلي الذي ورد في القرآن والسنة النبوية. وفيما يلى بيان ذلك:

أولاً معنى الفقه:

الفقه لغة: ورد الفقه في القرآن الكريم في عدة سور وأيات، وفي الأحاديث البوية يحسن بنا قبل التطرق إلى بعضها والوقوف على مجموعة من المعانى فيها؛ أن نقف عند معنى "الفقه" لغة، جاء في لسان العرب: "الفقه: العلم بالشيء والفهم له، وغلب على علم الدين لسيادته وشرفه وفضله على سائر أنواع العلم...؛ قال ابن الأثير: واشيقاً من الشق والفتح، وقد جعله العُرُوفُ خاصاً بعلم الشرعية، شرُّفها الله تعالى، وتحصيضاً بعلم الفروع منها. قال غيره: والبيقة في الأصل الفهم. يقال: أُورسَى فلان فقهها في الدين أي فهماً فيه. قال الله عز وجل: ﴿لَيَتَنفَّهُوا فِي الدِّين﴾^(١)؛ أي ليكونوا علماء به، ودعا النبي لابن عباس فقال: اللهم

(١) - النوبة، ١٢٢.

عَلِمَنَا الَّذِينَ، وَفَقَهُنَا فِي التَّأْوِيلِ^(١) أَيْ فَهَمْنَا تَأْوِيلَهُ وَمَعْنَاهُ.... وَفَقَهَ فِيهَا: بَعْنَى عَلِيمًا عِلْمًا، وَفَقَهَهُ وَأَفَقَهَهُ: عَلِمَهُ.... وَرَجَلٌ فَقَهَهُ: فَقِيهٌ، وَالْأَثْنَى فَقَهَةٌ.... وَأَمَا فَقَهُ، بِضمِ الْفَافِ؛ فَإِنَّمَا يَسْتَعْمِلُ فِي النَّوْعَتِ. يَقُولُ: رَجُلٌ فَقِيهٌ، وَقَدْ فَقَهَ يَقْهُهُ فَقَاهَةً إِذَا صَارَ فَقِيهًا وَسَادَ الْفَقَهَاءَ^(٢).

ثانية الفقه في اصطلاح القرآن:

أما الفقه في اصطلاح القرآن، فيمكن الوقوف عليه من خلال جهود بعض المفسرين، وفي مقدمتهم صاحب تفسير المدار الشیخ محمد رشید رضا في تفسيره؛ فقد قال عند تفسير قوله تعالى: **﴿لَوْهُو الَّذِي أَنْشَأْكُمْ مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌ وَمُسْتَوْدَعٌ قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ﴾**^(٤): "أَيْ قَدْ جَعَلْنَا الْآيَاتِ الْمُبَيِّنَاتِ لِسَنَنِنَا فِي حَلْقِ الْبَشَرِ مُفْصَلَةً، كُلُّ فَصْلٍ وَنُوعٍ مِّنْهَا يَدْلِلُ عَلَى قُدرَةِ الْخَالِقِ وَإِرَادَتِهِ، وَعِلْمِهِ وَحِكْمَتِهِ، وَفَضْلِهِ وَرَحْمَتِهِ، فَصَلَّنَاهَا كَذَلِكَ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ مَا يَتْلَى عَلَيْهِمْ؛ أَيْ يَفْقَهُونَ الْمَرَادَ مِنْهُ وَمِرْمَاهُ، وَيَفْطَنُونَ لِدِقَائِقِهِ وَخَفَائِيهِ، فَالْفَقَهُ إِنَّمَا يَسْتَعْمِلُ بِالْعِلْمِ وَالْفَهْمِ أَخْصَّ مِنْهُمَا. قَالَ الرَّاغِبُ: "الْفَقَهُ هُوَ التَّوْصِلُ إِلَى عِلْمٍ غَائِبٍ بِعِلْمٍ شَاهِدٍ"^(٥)... وَقَالَ ابْنُ الْأَثْرِ فِي النَّهَايَا^(٦): إنَّ اشْتِقَاقَهُ مِنَ الْفَتْحِ وَالشَّقِّ، وَأَحْسَنَ مِنْهُ قَوْلُ الْحَكِيمِ التَّرمِذِيِّ: إنَّ فَقَهَ وَفَقَأَا وَاحِدٌ... فَالْفَقَأَا يَسْتَعْمِلُ فِي الْحُسْنَاتِ وَالْفَقَهُ فِي الْمُعْنَيَاتِ، وَالْجَامِعُ بَيْنَهَا النَّظَرُ فِي أَعْمَاقِ الشَّيْءِ وَبَاطِنِهِ. فَمَنْ لَا يَفْهَمُ إِلَّا ظَواهِرُ الْكَلَامِ وَلَا يَفْطَنُ إِلَّا ظَاهِرُ الْأَشْيَاءِ لَا يَقُولُ إِنَّهُ فَقَهَ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا سَيِّدُ عِلْمِ الْشَّرْعِ فَقَهَا لِمَا فِيهِ مِنَ الْاسْتِبَاطِ..."^(٧)

(١)- آخر جمه البخاري في صحيحه: كتاب الوضوء، باب وضع الماء عند الخلاء، حديث ١٤٣، تحقيق: د. مصطفى ديب البعا، دار ابن كثير، البشارة - بيروت، الطبعة ٣، ١٤٠٧ - ١٩٨٧، ومسلم في صحيحه: كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب من فضائل عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، حديث ٢٤٧٧، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، د. ت.

(٢)- لسان العرب: جمال الدين بن منظور، بيروت: دار صادر: د. ت، ١٣/٥٢٢-٥٢٣.

(٣)- الأنعام، ٩٨.

(٤)- معجم مفردات ألفاظ القرآن: الراغب الأصفهاني، القاهرة: دار الحديث، د. ت، ص ٣٩٨.

(٥)- ينظر النهاية لابن الأثير؛ تحقيق: محمود محمد الطناحي وغيره، د. ت، المكتبة الإسلامية، د. ت، ٣/٤٦٥.

(٦)- تفسير ابن الأثير: محمد رشيد رضا، ط. ٢، بيروت: دار المعرفة، د. ت، ٧/٦٤١.

وقد تناول أصحاب التفسير هذا اللفظ ووقفوا عنده ليوضحوا معانيه ويستحلوا دلالاته، وفي مقدمتهم محمد رشيد رضا الذي أعطى لهذا اللفظ حقه، وخصوصاً عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسَنِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبَصِّرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَائِنُوا عَمَّا يَعْمَلُونَ فَمَنْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾^(١) لأنها آية جمعت معاني كثيرة لم يجد لها عند آية الأنعام في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ فَسُتُّرْتُمْ وَمُسْتَوْدِعْتُمْ فَذَلِكَ فَصَلَتْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ﴾^(٢) فلكل آية سياقها، رغم أن الموضوع واحد، لذلك تناول الموضوع بإسهاب، وأخذ يحيل على هذا الموضع في مواضع أخرى، وهو ما سلاطحه عند تفسيره لهذه الآية عند تحليمه معانيها عبر تفسير لفظ الفقه، ومصدره، وما لم يفقهه من تتحدث عنهم الآية، واستخلاص الدرس من ذلك بالنسبة لعصرنا. قال معرفاً لفظ "الفقه": "والفقه قد فسر بالعلم بالشيء والفهم له، وكذا بالفطنة كما في حل المعاجم أو كلها، وقالوا: فقه كعلم وفهم وزناً ومعنى، وقالوا: فقه ككرم وضمخ فقاها أي صار الفقه وصفاً وسجية له"^(٣)، ومن هنا فالفقه بالشيء هو معرفة باطنه والوصول إلى أعمقها، فمن لا يعرف من الأمور إلا ظواهرها لا يسمى فقيها.

وال مهم في تعرض صاحب المنار لهذا اللفظ بالتفسير والتوضيح هو ما سيبني عليه من كلام ليميز بين الاصطلاح القرآني للفظ "الفقه" واصطلاح الفقهاء لهذه المادة؛ قال: "وذكر أصحاب المعاجم"^(٤) أن اسم الفقه غالب على علم فروع الشريعة، أي من العبادات والمعاملات، وهو اصطلاح حادث لا يفسر به ما ورد في الكتاب والسنّة من هذه المادة^(٥). والتحقيق أفهم لم يطر مثلًا: لسان العرب ١٣/٥٢٣-٥٢٢.

^(١)- الأعراف، ١٧٩.

^(٢)- الأنعام، ٩٨-٩٧.

^(٣)- تفسير المنار، ٤٢١/٩.

^(٤)- ينظر مثلاً: لسان العرب ١٣/٥٢٣-٥٢٢.

^(٥)- أول صاحب تفسير المنار مسألة فهم المصطلح القرآني كما ورد في القرآن أهمية قصوى حتى لا يفسر القرآن بالاصطلاحات الحادثة؛ قال: "يجب على من يريد الفهم الصحيح أن يتبع الاصطلاحات التي حدثت في الملة، ليفرق بينها وبين ما ورد في الكتاب. فكترا ما يفسر المفسرون كلمات القرآن بالاصطلاحات التي حدثت في الملة بعد الفروع الثلاثة الأولى". تفسير المنار ١/٢١-٢٢. وقال أيضاً: "فمعنى المدقق أن يفسر

يكونوا يسمون كل من يعرف هذه الفروع فقيهاً كما ترى من عبارة الغزالي الآتية ولغزه ما هو أوضح منها؛ فقد اشترطوا فيه معرفتها بدلائلها، وذكر الغزالي... أن لفظ "الفقه" تصرفاً فيه بالخصوص لا بالنقل والتحويل؛ إذ خصصوه بمعرفة الفروع الغربية في الفتوى والوقوف على دقائق عللها...، قال: "ولقد كان الفقه في العصر الأول مطلقاً على علم طريق الآخرة، ومعرفة دقائق آفات الفروس، ومقاصد الأعمال، وقوة الإحاطة بمحوارة الدنيا، وشدة التطلع إلى نعيم الآخرة، واستيلاء الخوف على القلب، وبذلك عليه قوله تعالى: **(لَيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلَيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ)**^(١٢)، وما يحصل به الإنذار والتخويف هو هذا الفقه دون تفريعات الطلاق والعناد...، فذلك لا يحصل به إنذار ولا تخويف؛ بل التحرد له على الدوام يقسي القلب ويترع الخشية منه، كما نشاهد الآن من المتجرددين له، وقال تعالى: **(لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا)**^(١٣) وأراد به معانى الإيمان دون الفتوى...".^(١٤)

وبين الشيخ محمد رشيد رضا أن "الفقه" في القرآن ورد "في عشرين موضعًا من القرآن؛ تسعه عشر منها تدل على أن المراد به نوع خاص من دقة الفهم، والتعمق في العلم الذي يترتب عليه الانتفاع به، وأظهره نفي الفقه عن الكفار والمنافقين، لأنهم لم يدركووا كنه المراد بما في فقههم، ففاتتهم المنفعة من الفهم الدقيق والعلم المتمكن من النفس، ومنه قول قوم شعيب لنبيهم: **(مَا نَفِقَةٌ كَبِيرًا مِمَّا تَقُولُ)**^(١٥)، وإن تراءى لغير الفقيه أنه ليس منه، فإنه... لم يكونوا يصلون ما في أعماق بعض الحكم والمواعظ من الغايات البعيدة لعدم تصديقهم إياه....

القرآن يحسب المعاني التي كانت مستعملة في عصر نزوله. تفسير المدار ٢٢/١. ويستظر في أهمية مدرسة المدار في فهم المصطلح القرآني: "القرآن الكريم والدراسة المصطلحية" للدكتور الشاهد البوشنجي (دراسات مصطلحية؛ ٤) ص ٢٣ وما بعدها.

^(١) التوبة، ١٢٢.

^(٢) إحياء علوم الدين: محمد بن محمد الغزالى أبو حامد، دار المعرفة - بيروت، د. ت، ٣٢/١.

^(٣) تفسير المدار ٤٢١/٩.

^(٤) هود، ٩١.

أما الموضوع العشرون؛ فهو قوله تعالى حكاية عن نبيه موسى: **(وَأَخْلُلْ عَقْدَةَ مِنْ لِسَانِي)**^(١٧)، وهو لا ينافي ما ذكر؛ لأن فصاحة لسان الداعية إلى الدين والواعظ المنذر تعين على تدبر ما يقول وفقيه...^(١٨). وقال في موضع آخر: "والفقه معرفة مراد صاحب الحديث من قوله، وحكمته فيه من العلة الباعثة عليه والغائية له"^(١٩)، وقال أيضاً: "وهو الفهم الدقيق العميق المؤثر في النفس، الباعث على العمل"^(٢٠)، وهي إشارة من صاحب المدار إلى أن إدراك مقاصد الشارع هو عين الفقه، أما فهم الظواهر فليس من الفقه. كما أن الفقه يدعو بالضرورة إلى العمل بما فقهه المباشر للنص المتلقى له كونه فهم فهما دقيقاً وعميقاً عن الشارع مراميه ومقاصده مما أنزل من خطاب.

ويبدو أن هناك اتفاقاً بين جمع من المفسرين على معنى "الفقه" في القرآن الذي حدده الشيخ محمد رشيد رضا في تفسيره؛ قال الزمخشري عند تفسير قوله تعالى: **(وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْجُنُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ وَالْبَحْرِ فَذَلِكَ فَصَلَّا إِلَيْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ)**^(٢١)؛ فإن قلت: لم قيل (يعلمون) مع ذكر الجنوم و(يفقهون) مع ذكر إنشاء بني آدم؟، قلت: كان إنشاء الإنسان من نفس واحدة، وتصريفهم بين أحوال مختلفة ألطافاً وأدق صنعةً وتدييراً، فكان ذكر الفقه الذي هو استعمال فطنة وتدقيق نظر مطابقاً له^(٢٢)؛ وهو نص يبين بوضوح أن الزمخشري يعتبر أن الفقه أخص من العلم والفهم، وأن المعنى المقصود به في القرآن الكريم هو الفهم الدقيق للأشياء وإدراك المعاني الخفية.

^(١٧)- طه، ٢٨.

^(١٨)- تفسير المدار، ٤٢١/٩.

^(١٩)- تفسير المدار، ٢٦٧/٥.

^(٢٠)- تفسير المدار، ١٤٧/١٢.

^(٢١)- الأعام، ٩٧-٩٨.

^(٢٢)- الكشاف: محمد بن عمر الزمخشري. - ط٣. - بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

^(٢٣)- ٥١-٥١/٢.

وقال صاحب "التحرير والتفسير" عند تفسير قوله تعالى: **﴿فَمَا هُؤُلَاءِ الْقَوْمُ لَمْ يَكَادُوا يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾**^(٢٣): "ولكون هذه القضية دقيقة الفهم نبه الله على قلة فهمهم للمعاني الخفية... والفقه فهم ما يحتاج إلى إعمال فكر"، ثم استدل بقول الراغب الأنف الذكر قائلاً: "عرفه غيره بأنه إدراك الأشياء الخفية"^(٢٤).

ويحق لنا أن نتساءل مع الشيخ محمد رشيد رضا عن السبب الذي جعل هؤلاء معدين بجهنم دون الجنة وصفاهم المؤهلة لذلك، حيث أجاب بما يفيد أن لهم قلوبًا لا يفهرون بها عدة أشياء^(٢٥) أبينها اختصاراً فيما يلي:

أ- ما يصلح أنفسهم وتترکي به من توحيد الله المظهر لها من الخرافات والأوهام، ومن المهانة والصغر؛ فإن من يعبد الله تعالى وحده عن إيمان ومعرفة تعلو نفسه، وتسمو بعمرفة رب العالمين، قال تعالى: **﴿وَأَتَتْمُ الْأَغْلُونَ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾**^(٢٦)، وقال: **﴿فَلَا تَخْشُوْهُمْ وَأَخْشَوْنِي وَلَأَتَمْ نُعْمَنِي عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهَذَّدُونَ﴾**^(٢٧)، وقال: **﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونَ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾**^(٢٨).

ب- ترك الشرور والمنكرات، والحرص على أعمال الحirات، واحتياط الرذائل والتحلسي بالفضائل مناط سعادة الدنيا، وبما مع الإيمان بالله وبال يوم الآخر يتم الاستعداد لسعادة الآخرة، ولا يتم ذلك إلا بالتربيـة الصحيحة المستمدـة من الشريـعة الإسلامية؛ قال تعالى: **﴿لِكِنَ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ**

^(٢٣)- النساء، ٧٨.

^(٢٤)- التحرير والتفسير: محمد الطاهر بن عاشور، - تونس: الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤، ١٣٣/٥.

^(٢٥)- ينظر تفسير المغارب ٤٢٥-٤٢١/٩.

^(٢٦)- آل عمران، ١٣٩.

^(٢٧)- البقرة، ١٥٠.

^(٢٨)- تونس، ١٠٦.

**فَبِكُلِّ وَالْمُعْتَمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتَمِنَ الرِّزْكَةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ
سَتُؤْتِهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا** (٢٩).

ج- معنى الحياة الروحية واللذات المعنوية والسعادة الأبدية؛ قال تعالى: **(يَقْلُمُونَ ظَاهِرًا مِّن
الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ)** (٣٠).

د- معنى الآيات الإلهية في الأفاق والأنفس، وأياته التي يوحي بها رسلاه. وأكبر الآيات التي لا تزال باقية إلى يوم الدين ما تضمنه القرآن الكريم من علوم تتعلق بالعقيدة، والتشريع، والأداب، والاجتماع، وأعيار الغيب، وغير ذلك، ولذلك قال تعالى في معرض الاحتجاج والجدل: **(فَلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَتَعَصَّبَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِّنْ
ثَخْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسُكُمْ شَيْئًا وَيُنْدِقَ بَعْضَكُمْ بِأَسْبَسِ بَعْضٍ افْتَرَ كَيْفَ نُصْرَفُ الْآيَاتِ
لَعْلَهُمْ يَفْقَهُونَ)** (٣١).

هـ- أسباب النصر على الأعداء من روحية، وعقلية، واجتماعية، وآلية، التي نصر الله بها عباده المؤمنين على الكافرين في عهد الخلفاء الراشدين ومن بعدهم، وجعل العشرة منهم أهلا لغلب المائة في طور القوة، والمائة أهلا لغلب المائتين في طور الضعف، وعلل ذلك بأن الكفار لا يفقهون؛ قال تعالى: **(يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرُضْنَا الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ
مِّنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِّنْكُمْ مائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِّنَ الظَّالِمِينَ كَفَرُوا
بِاَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ)** (٣٢). قال الزمخشري: "أي بسبب أن الكفار قوم جهله يقاتلون على غير احتساب وطلب ثواب كالبهائم، فيقتل ثيامهم وبعدمون جهلهم بالله ونصرته ويستحقون خدلانه، حلاف من يقاتل على بصيرة ومعه ما يستوجب به النصر والإظهار

(٢٩)- النساء، ١٦٢.

(٣٠)- الروم، ٧.

(٣١)- الأنعام، ٦٥.

(٣٢)- الأنفال، ٦٥.

من الله تعالى^(٣٣). وقال الشيخ محمد رشيد رضا: "والآية تدل على أن من شأن المؤمنين أن يكونوا أعلم من الكافرين، وأفقه بكل علم وفن يتعلق بحياة البشر، وارتقاء الأمم...، وهكذا كان المسلمون في قروهم الأولى والوسطى هداية دينهم على تفاوت علمائهم وحكامهم في ذلك، حتى إذا ما فسدوا بترك هذه المداية... زال ذلك المجد والسوداد... وما بقي منه فهو على شفا جرف هار، وإنما بقاوته بما يسمى في عرف علماء العصر بحركة الاستمرار؛ إذ صاروا أبعد عن العلم والفقه..."^(٣٤). وفي معنى آية الأنفال قوله تعالى: **﴿لَا أَتَّمِ أَشْدُرَهُمْ فِي صَدُورِهِمْ مِنَ اللَّهِ ذَلِكَ يَأْتِهِمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾**^(٣٥).

و- سنن الله تعالى في الاجتماع، وتأثير العقائد الدينية في جمع الكلمة وقوة الجماعات، ولا سيما في عهد النبوة وزمن المعجزات، ولا يفهونها إلا ما يبدو من ظواهر دون ما وراء ذلك من الفقه الباطن كما حكى عن المنافقين: **﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلْنَا سُورَةً فِيمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيْكُمْ زَادَهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَإِنَّمَا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبِّهُونَ﴾**^(٣٦)، قوله: **﴿فَمَمَّنِ الْذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنَقِّبُوْنَ عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْقُضُوْا وَلَلَّهُ خَرَّابُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ﴾**^(٣٧)، وفي معنى ذلك قول الأعراب لما مُنعوا من المشاركة في غزوة خير حيث تخلفوا عن المشاركة في النهاج إلى مكة قصد العمرة عقاباً لهم: **﴿فَسَيَقُولُونَ بَلْ تَحْسُدُوْنَا بَلْ كَانُوا لَا يَفْقَهُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾**^(٣٨)، وذلك لأنهم نفطروا لأمور الدنيا دون أمور الدين^(٣٩) فلم يفهموا حقيقة الأمر ولا مأوا الصاحبة مع الرسول ﷺ عوض أن يلوموا أنفسهم، ولذلك نفى الله تعالى الفقه عنهم حيث لم

^(٣٣)- الكشاف ٢/٢٣٥، وبطريق تفسير النبار ١٠/٧٧.

^(٣٤)- تفسير النبار ١٠/٧٨.

^(٣٥)- الحشر، ١٣.

^(٣٦)- التوبة، ١٢٤.

^(٣٧)- المنافقون، ٧.

^(٣٨)- الفتح، ١٥.

^(٣٩)- بطريق الكشاف ٤/٣٣٨، وبطريق في الأسباب المؤهلة لعدم الفقه: تفسير النبار ٩/٤٢٥ - ٤٢١.

يدركوا الكنه، وتوقفوا عند ظاهر الكلام فقلعوا الحقيقة. وفي مثل ذلك قوله تعالى:
﴿فِرَحَ الْمُخْلُقُونَ بِمَقْعِدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ وَكَرِهُوا أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَاتَلُوا لَا يُفِرُّوا فِي الْحَرَقِ قُلْ ثُارُ جَهَنَّمَ أَشَدُ حَرًّا لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ﴾^(٤٠)؛
قال الرمخشي: "استجهال لهم؛ لأن من تصوّن من مشقة ساعة فوقع بسبب ذلك
التصوّن في مشقة الأبد، كان أحجى من كل جاهل"^(٤١).

والأهم من هذا أن تستنتج العبرة من ذلك للتعليق على زماننا في ضوء تفسير هذه الآية
إذ "أن (بعض) الذين يدعون الإيمان في هذا الزمان لهم قلوب لا يفقهون بها ما ذكر، ولا يعلمون
أن من فقيه فهو المخلوق للحنة، كما يوحّد من الحكيم أن من لم يفقهه مخلوق لجهنم...؛ بل
صار كثير من لا يوصفون بإيمان ولا إسلام يفقهون من سنن الله تعالى المشار إلى بعضها في
القرآن... ولذلك تراهم ينصرون فيها على هولاء (يعني المسلمين)، والله تعالى يقول: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَصْرُّوْا اللَّهَ يَنْصُرُكُمْ وَيَبْتَئِلُ أَقْدَامَكُمْ﴾**^(٤٢)، **﴿وَلَنَقْذِدَ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكُمْ رُسُلًا إِلَى قَوْمِهِمْ فَجَاءُوهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَانْتَقَمَنَا مِنَ الَّذِينَ أَجْرَمُوا وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾**^(٤٣)، وهذا معناه أننا إذا لم ننصر الله تعالى فإنه لا ينصرنا ولا يثبت أقدامنا، أي إذا لم
تطبق ما جاء في الكتاب الكريم والسنة النبوية وهو معنى نصر الله، والسر في هذا أن "فقاهاة الأمر
تفتضي العمل بموجبه، والآيات حجة على المسلمين الجغرافيين بأفهم غير مؤمنين وأن لدى
أعدائهم من العلم وأخلاق الإيمان أكثر مما عندهم... فالقرآن حجة على المسلمين"^(٤٤)، وهو أمر
مصرح به في الحديث النبوي؛ قال النبي ﷺ - فيما رواه أبو مالك الأشعري ضله -: "القرآن حجة

^(٤٠)- التوبة، ٨١.

^(٤١)- المكافف، ٢٩٦/٢.

^(٤٢)- محمد، ٧.

^(٤٣)- الروم، ٤٧.

^(٤٤)- نفس المرجع المار ٤٢٥/٩.

لك أو عليك كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها^(٤٥)، قال الترمذى: "هذا حديث عظيم أصل من أصول الإسلام قد اشتمل على مهمات من قواعد الإسلام"؛ ثم قال: "وأما قوله ﷺ والقرآن حجة لك أو عليك فمعنىه ظاهر؛ أي تنتفع به إن تلوته وعملت به وإلا فهو حجة عليك. وأما قوله ﷺ: "كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها"؛ فمعنىه كُل إنسان يسعى بنفسه فعنهم من يبعها الله تعالى بطاعته فيعتقها من العذاب، ومنهم من يبعها للشيطان والهوى باتباعهما فيوبقها أي يهلكها والله أعلم"^(٤٦).

أما قوله تعالى: **﴿إِنَّهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا﴾**؛ فإثبات أن لهم قلوبًا إلا أنهم عطلوها عما خلقت له ولذلك أثبتت الله تعالى الحجة عليهم؛ قال الشيخ محمد رشيد رضا: "ولم يقل (لا تفقه) ليبيان أنهم هم المواحدون بعدم توجيه إرادتهم لفقة الأمور واكتناه الحقائق"^(٤٧). ولذلك استحقوا وصفهم بالغفلة؛ قال تعالى: **﴿أَوَلَيْكُمْ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾** فهم "الثامن الغفلة عما فيه صلاحهم وسعادهم في حياتين الدنيا والآخرة... الغافلون عن أنفسهم... عن استعمال عقولهم ومشاعرهم في أفضل ما خلقت لأجله من معرفة الله تعالى، الغافلون عن آيات الله في الأنفس والأفاق التي تؤدي إلى معرفة العبد نفسه وربه..."^(٤٨).

ثالثاً- الفقه في الحديث النبوى:

أما الأحاديث النبوية، فذكر لفظ "الفقه" فيها بكثرة ملحوظة، وذلك دليل على تنبيه الأمة إلى ضرورة الاهتمام به إذ التدين يدور عليه. وفيما يلي ذكر نماذج من هذه الأحاديث:

^(٤٥)- أخرجه مسلم في: كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء، حديث ٢٢٣، والترمذى في سنته: كتاب الدعوات، باب منه، حديث ٣٥١٧، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي - بيروت، د. ت، وغيرهم.

^(٤٦)- شرح الترمذى على صحيح مسلم: أبو زكريا يحيى بن شرف الترمذى، الطبعة ٢، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ١٣٩٢، ٥، ١٠٢/٣.

^(٤٧)- تفسير المنار ١٨٢/٩.

^(٤٨)- تفسير المنار ١٨٢/٩.

١- قال النبي ﷺ - فيما رواه عنه معاوية رضي الله عنه: "من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، وإنما أنا قاسم، والله يعطي، ولن تزال هذه الأمة قائمة على أمر الله لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله" ^(١). فسر ابن حجر لفظ "الفقه" هنا بقوله: "يقال فقه بالضم إذا صار الفقه له سجية"، وفقه بالفتح إذا سقى غيره إلى الفهم، وفقه بالكسر إذا فهم" ^(٢). وقال أبو إسحاق الحريبي: "الفقه: التفهم في الدين والنظر فيه، والتقطن فيما غمض منه، فقه يفقه فهها وهو فقيه، وأفقهته بيت له" ^(٣). وهذا يبين لنا أن فقهاء الحديث يتفقون مع المفسرين على تفسير معنى هذا اللفظ، وأن المقصود به في لغة المصدررين الفهم الدقيق والقطن للمعنى الخفي، وأنه عام يشمل جميع مناحي الدين.

أما معنى الحديث؛ فقال فيه ابن حجر: "هذا الحديث مشتمل على ثلاثة أحكام؛ أحدها فضل التفقه في الدين، وثانيها أن المعطي في الحقيقة هو الله، وثالثها أن بعض هذه الأمة يبقى على الحق أبداً" ^(٤)، وقال أيضاً: "ومفهوم الحديث أن من لم يتفقه في الدين أي يتعلم قواعد الإسلام وما يتصل بها من الفروع فقد حرم الخير... من لم يعرف أمور دينه لا يكون فقيهاً، ولا طالب فقه، فيصبح أن يوصف بأنه ما أريد به الخير، وفي ذلك بيان ظاهر لفضل العلماء على سائر الناس، ولفضل التفقه في الدين على سائر العلوم" ^(٥).

٢- حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "إن مثل ما يعثني الله به عز وجل من الهدى والعلم؛ كمثل غيث أصاب أرضاً، فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء، فانابت الكلأ والعشب الكثير، وكان منها أحاديب أمسكت الماء، فنفع الله ها الناس

(١)- أخرجه البخاري في: كتاب العلم، باب من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، حديث ٧١؛ ومسلم في: كتاب الرذكاد، باب الشهي عن المسالة، وغيرهما، حديث ١٠٣٧.

(٢)- فتح الباري: شهاب الدين بن حجر العسقلاني. - ط٤. - بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، ١٣٤/١.

(٣)- عريب الحديث: أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق الحريبي. - ط١. - جدة: دار المدى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م. (من التراث الإسلامي؛ ٣٤)، ٢/٧٣٦، وانظر النهاية في غريب الحديث والأثر. ٤٦٥/٣.

(٤)- فتح الباري /١، ١٣٤/١.

(٥)- فتح الباري /١، ١٣٤/١.

فشربوا منها، وسقوا، ورعوا، وأصاب طائفة منها أخرى، إنما هي قياع لا تمسك ماء، ولا تبنت كلأ، فذلك مثل من فقه في دين الله، ونفعه بما يعنى الله به فعلم وعلم، ومثل من لم يرفع بذلك رأساً، ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به^(٤٤).

قال ابن حجر: "المدى أي الدلالة الموصولة إلى المطلوب، والعلم المراد به معرفة الأدلة الشرعية"^(٤٥)، وقال موضحاً الطوائف المذكورة في الحديث: "ضرب النبي ﷺ لما جاء به من الدين مثلاً بالغيب العائم الذي يأتي الناس في حال حاجتهم إليه وكذا كان حال الناس قبل، كما أن الغائب يحيى البلد الميت فكذا علوم الدين تحيي القلب الميت، ثم شبه السامعين له بالأرض التي ينزلها الغيث؛ فمنهم العائم العامل المعلم فهو عزلة الأرض الطيبة شربت فانتفعت في نفسها، وأنبتت فنعت غيرها، ومنهم الجامع للعلم المستغرق لزمانه أنه لم يعمل بنزافله أو لم يتفقه فيما جمع، لكنه أداه لغيره، فهو عزلة الأرض التي يستقر فيها الماء فانتفع الناس به... ومنهم من يسمع العلم فلا يحفظه ولا يعمل به ولا ينقله لغيره فهو عزلة الأرض السبخة أو الملساء التي لا تقبل الماء أو تفسده على غيرها"^(٤٦). والنفع المشار إليه هنا هو الفقه، والفقه هو الفهم الدقيق المقارن للعمل، فالمسلم مبعوث إلى الناس بغية وهو المدى والعلم، يتعلم ويتفقه، ثم يعلم وبُفقه، وهذه هي صفات الريان، والعلم لا ينفك عن العمل في الإسلام بدليل قوله في هذا الحديث: (من فقه)، وتقديمه للطائفة التي انتفعت بما تلقت من علوم الإسلام، ونفعت غيرها.

ويذكرنا هذا الحديث بقوله ﷺ بشأن قراء القرآن سفيما رواه عنه أبو موسى الأشعري رض: "المؤمن الذي يقرأ القرآن ويعمل به كالترجمة طعمها طيب وريحها طيب، والمؤمن الذي لا يقرأ القرآن وي العمل به كالتمرة طعمها طيب ولا ريح لها، ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن كالريحانة ريحها طيب وطعمها مر، ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كالخحظة طعمها مر أو

^(٤٤)- أخرجه البخاري في: كتاب العلم، باب فضل من علم وعلم، حديث ٧٩، ومسلم في: كتاب الفضائل، باب بيان مثل ما بعث به النبي ﷺ من المدى والعلم، حديث ٢٢٨٢.

^(٤٥)- فتح الباري ١/١٤٤.

^(٤٦)- فتح الباري ١/١٤٤.

حيث ورثها من^(٥٧). قال ابن حجر عن زيادة (يعمل به): "وهي زيادة مفسرة للمراد وأن التمثيل وقع بالذى يقرأ القرآن ولا يخالف ما اشتمل عليه من أمر وهي لا مطلق التلاوة، ثم بين بعض معانيه بقوله: "وفي الحديث فضيلة حاملى القرآن، وضرب المثل للتقرير للفهم، وأن المقصود من تلاوة القرآن العمل بما دل عليه"^(٥٨).

٣- وقد ربط الرسول ﷺ بين الخيرية و"الفقه" في حديث، وبين حسن الخلق و"الفقه" في حديث آخر؛ فقال ﷺ في الحديث الأول- فيما رواه عنه أبو هريرة رضي الله عنه -: "تجدون الناس معادن خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا"^(٥٩)، وقال في الحديث الثاني- فيما رواه عنه أبو هريرة رضي الله عنه -: "خيركم إسلاماً أحاسنكم أخلاقاً إذا فقهوا"^(٦٠)، وهذا بين أهمية "الفقه" في الدين كأنه كذلك جعل "الفقه" شرطاً في الخيرية في الإسلام وحسن الخلق؛ فمن لم يتعلم أحكام الدين ولم يعمل بما فكيف يكون خلقه حسناً، وكيف يكون من خيار الناس، وهو جاهل؟.

رابعاً معاني تتصل باستعمال "الفقه" في القرآن الكريم والحديث النبوى:
وتتبين الإشارة إلى مجموعة من المعانى في سياقتناول استعمال "الفقه" في القرآن
والحديث النبوى، وذلك فيما يلى:

أ- "الفقه" في الدين واحب شرعى، وطلبه مفروض على طائفة من الناس؛ قال تعالى: **﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لَيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِتَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ**

^(٥٧)- صحيح البخارى: كتاب فضائل القرآن، باب إيمان من راءى بقراءة القرآن أو تأكل به أو فخر به، حديث ٤٧٧٢، وصحيح مسلم بدون زيادة "يعمل به": كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضيلة حافظ القرآن، حديث ٧٩٧.

^(٥٨)- فتح الاري ٩٥٥.

^(٥٩)- أخرجه البخارى في صحيحه: كتاب الماقف، باب قول الله تعالى: **﴿إِنَّا أَبْهَاهُ النَّاسَ إِنَّا حَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكْرِ وَأَنْشِى وَجَعَلْنَاكُمْ شَعُوبًا وَقَبَائِلَ لَتَعْرِفُوهَا﴾**، حديث ٣٣٠٤، ومسلم في صحيحه: كتاب فضائل الصحابة، باب عيارات الناس، حديث ٢٥٢٦.

^(٦٠)- أخرجه الإمام أحمد في المسند ٩٤١٦ حدث ٩٤١٦، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وأخرون، مؤسسة الرسالة- الطيبة ٢، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م، وينظر الاستذكار: ابن عبد البر، تبع: عبد المطفي قلمجي. - ط١ - دمشق - بيروت: دار قبة، حبـ - القاهرة: دار الوعي ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، ٢٦١٢٥.

وَلَيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعْلَهُمْ يَغْذَرُونَ^(١)، قال في الكشاف: "ليتفهوا في الدين ليتكلفوا الفقاذه فيه، ويتحشموا المشاق في أخذها وتحصيلها (ولينذروا قومهم) ول يجعلوا غرضهم ومرمى همتهن في التفقه إنذار قومهم وإرشادهم والنصيحة لهم... (لعلهم يغذرون) إرادة أن يغذروا الله فيعملوا عملاً صالحاً"^(٢). واستحضاراً لتعريف "الفقه"، ووقفاً عند هذه الآية وتفسيرها؛ يتضح أن مهمة التفقه مهمة صعبة وشاقة إذ تعلم أحكام الشريعة، والغوص وراء أسرارها، يحتاج إلى جهد ونور باصطلاح القرآن، ثم إن المهمة لا تتوقف عند هذا الحد؛ بل تتجاوز ذلك إلى دعوة القوم وإنذارهم قصد تحذير الناس من الله تعالى لعلهم يلتمسون طريق الرشد في حياتهم، وهو ما يقتضي معرفة ضرورية بالدعوة وشروطها.

وفي معنى الآية قول النبي ﷺ - فيما رواه ابن عباس رضي الله عنهما - يخاطب وفد عبد القيس بعدما علمتهم مبادئ أساسية في العلم الشرعي: "احفظوه وعلموه من وراء كرم"^(٣)، وترجمه البخاري بقوله: باب تحرير النبي ﷺ وفد عبد القيس على أن يحفظوا الإيمان والعلم ويخبروا من وراءهم، وترجمه مسلم بقوله: "باب الأمر بالأيمان بالله تعالى ورسوله ﷺ وشرائع الدين والدعاء إليه والسؤال عنه وحفظه وتبلیغه". وقال النبي ﷺ - فيما رواه عنه أبو بكرة رضي الله عنه -: "ليبلغ الشاهد الغائب؛ فإن الشاهد عسى أن يبلغ من هو أوعى له منه"^(٤).

بـ - "الفقه" مقصد وعلة في بعض السور القرآنية؛ ولذلك "فصل" الله سبحانه الآيات للناس و"صرفها" لهم حتى يحصل عندهم فقه؛ قال تعالى: **(فَلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَغْتَثِ عَنْكُمْ**

^(١)) - التوبة، ١٢٢.

^(٢)) - الكشاف ٣٢٣/٢.

^(٣)) - آخر حديث البخاري في صحيحه: كتاب العلم، باب تحرير النبي ﷺ وفد عبد القيس على أن يحفظوا الإيمان والعلم ويخبروا من وراءهم حديث ٨٧، ومسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب الأمر بالأيمان بآيات الله تعالى ورسوله ﷺ وشرائع الدين والدعاء إليه والسؤال عنه وحفظه وتبلیغه من لم يبلغه، حديث ١٧.

^(٤)) - صحيح البخاري: كتاب العلم، باب قول النبي ﷺ رب مبلغ أوعى من سامي، حديث ٦٧، و صحيح مسلم: كتاب القسمامة وأغوار بين والقصاص والديات، باب تعليط شرم الدماء والأعراض والأموال، حديث ١٦٧٩.

عذاباً من فوقكم أو من تحت أرجلكم أو يلمسكم شيئاً وتدفع بفضلكم بالس بغض
انظر كييف نصرف الآيات لعلهم يفهمن (٦٥)، وقال أيضاً في السورة نفسها: «وهو
الذي أنشأكم من نفس واحدة فمستقر ومستودع فذ فصلنا الآيات لقوم
يفهمون» (٦٦). قال الشيخ محمد الطاهر بن عاشور في "التحرير والتنوير": "(لعلهم
يفهمون) استئناف يعني جواب لسؤال سائل عن فائدة تصريف الآيات، وذلك رجاء
حصول فهمهم لأنهم لعنادهم كانوا في حاجة إلى إحاطة البيان بأفهامهم لعلها تذكر
وترعوي" (٦٧)، وتصريف الآيات معناه "توزيعها بالترغيب تارة والترهيب أخرى" (٦٨)
و"اختلاف أنواعها بأن تأتي مرة بمحاج من مشاهدات في السماوات والأرض، وأخرى
بحاج من دلائل في نفوس الناس، ومرة بمحاج من أحوال الأمم الخالية التي أنشأها الله،
 فهي متحدة الغاية مختلفة الأساليب..." (٦٩).

وأشير هنا إلى أن "التفصيل" و"التصريف" للآيات في القرآن الكريم قد استعمل أكثر
من مرة في سوري "الأنعام" و"الأعراف"، وفيهما استعمل "الفقه" وجعل مقصداً لهذا "التفصيل"
وذاك "التصريف". جـ-القلوب هي مصدر "الفقه"، وهي الوسيلة إلى التفقه في دين الله، وهذا
ثابت بنصوص القرآن الكريم؛ ونظراً لعلاقة القلب بالفقه تعرض له في "المنار" بقوله: "والقلوب
جمع قلب... ويطلق - عند الكلام في نفس الإنسان وإدراكه وعلمه وشعوره... - معنى العقل،
ويعني الوجدان الروحي... ومن استعماله في معنى العقل؛ قوله تعالى: **(أَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ**
فَتَكُونُ لَهُمْ قُلُوبٌ يَقْلُوْنَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا فَإِنَّهَا لَا تَعْمَلُ الْأَبْصَارَ وَلَكِنْ تَعْمَلُ

(٦٥) - الأنعام، ٦٥.

(٦٦) - الأنعام، ٩٨.

(٦٧) - التحرير والتنوير: محمد الطاهر بن عاشور. - تونس: الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤، م، ٢٨٦/٧.

(٦٨) - التحرير والتنوير ٢٨٦/٧.

(٦٩) - التحرير والتنوير ٢٣٥/٧، ٢٣٦-٢٣٥/٧، وانظر تفسير المنار ٤٩٣/٧.

القلوبُ الْتِي فِي الصُّدُورِ ^(٧٠)، وهي بمعنى الآية التي نفسرها، وحذف منها **﴿أَوْ أَعْيُنْ يَصْرُونَ** ^(ما) استغناء عنه بدلالة ما بعده عليه.

ومن استعماله في معنى الوجdan النفسي؛ قوله تعالى: **﴿وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَرْتَ قُلُوبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَإِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبِّهُرُونَ﴾** ^(٧١)، وقوله: **﴿سَأَلَقَى فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّغْبَ﴾** ^(٧٢)، وقوله في النازعات: **﴿قُلُوبٌ يَوْمَئِذٍ وَاجِفَةٌ﴾** ^(٧٣)، فالاشتزاز والرعب والوحf شعور وجدي لا حكم عقلي، وقد يستعمل في المعنين معاً، والأقرب أن منه فقه القلوب هنا؛ فإن الفقه لا يحصل إلا بنوع من الإدراك يصحبه وجدان يبعث على العمل كما يعلم مما نذكره في تحقيق معناه ^(٧٤).

وما ورد في هذا الشأن قوله تعالى: **﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكْثَرَهُ أَنْ يَفْقَهُوهُ﴾** ^(٧٥)، وقوله: **﴿لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا﴾** ^(٧٦). وهنا يعرض إشكال؛ وهو أن من جعل على قلبه كنان كيف يفقه ما يوجه إليه من كلام؟ يجيب عن هذا السؤال الزمخشري بقوله: "والآكنة على القلوب، والوقر في الأذان مثل في ثبو قلوبهم ومسامعهم عن قبوله واعتقاد صحته. ووجه إسناد الفعل إلى ذاته وهو قوله: (وجعلنا) للدلالة على أنه أمر ثابت فيهم لا يزول عنهم، كأفهم محبولون عليه أو هي حكاية لما كانوا يبطلون به من قوتهم: **﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكْنَةٍ مِّمَّا تَذَعَّنَا إِلَيْهِ وَفِي آذَانِنَا وَفِي مِنْ بَيْنِكَ وَبَيْنَكَ حِجَابٌ فَاغْمِلْ إِنَّا غَامِلُونَ﴾**" ^(٧٧). فالأمر إذن عائد إليهم في تعطيل منه الله تعالى على العباد من وسائل للسمع والبصر والفقه،

- ^{٧٠}) - الحج، ٤٦.
- ^{٧١}) - الزمر، ٤٥.
- ^{٧٢}) - الأنفال، ١٢.
- ^{٧٣}) - النازعات، ٨.
- ^{٧٤}) - تفسير الماز، ٤١٩/٩.
- ^{٧٥}) - الأنعام، ٢٥.
- ^{٧٦}) - الأعراف، ١٧٩.
- ^{٧٧}) - فصلت، ٥.
- ^{٧٨}) - الكتاف ٢/ ١٣ - ١٤.

ولذلك كان بينهم وبين الدين حجاب فلم يفهوا المقصود مما خوطبوا به؛ قال الشيخ محمد الطاهر بن عاشور: "ومعنى نفي الفقه والإبصار والسمع عن آلامها الكائنة فيهم أنهم عطروا أعمالها بترك استعمالها في أهم ما تصلح له: وهو معرفة ما يحصل به الخير الأبدى، ويدفع به الضر الأبدى، لأن آلات الإدراك والعلم خلقها الله لتحصيل المنافع ودفع المضار، فلما لم يستعملوها في جلب أفضل المنافع ودفع أكبر المضار، نفي عنهم عملها على وجه العموم للبالفة"^(٧٩).

د- المقصود من ذكر القصص في القرآن الكريم التفكير، قال تعالى: **(لَا فَصْنَعَنِ
الْقَصْصَنَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ)**^(٨٠)، والتفكير مقصود لذاته ومقصود لقد صد آخر وهو الفقه لأنه وسيلة مفدية إليه، قال في التحرير: "والفقه فهم ما يحتاج إلى إعمال فكر"^(٨١)، الراغب: "الفكرة قوة مطرقة للعلم إلى المعلوم، والتفكير جوalan تلك القوة بحسب نظر العقل، وذلك للإنسان دون الحيوان"^(٨٢).

ثم إذا علمنا أن هذه الآية وردت قبل الآية التي ذكر فيها الفقه مقصداً، استطعنا أن نتبين أهمية القصص القرآنية، وأنها ذكرت في سياق "التفصيل" حتى يحصل للمخاطبين "فقهه" وتقوم بذلك الحجة عليهم؛ قال الشيخ محمد الطاهر بن عاشور معلقاً على الآية: "هذا تذليل للقصة المثل لها يشملها وغيرها من القصص التي في القرآن؛ فإن في القصص تفكراً وموعظة، فيرجى منه تفكيرهم وموعيتهم، لأن للأمثال واستحضار النظائر شأنًا عظيمًا في اهتداء النفوس بها، وتقرير الأحوال الخفية إلى النفوس الذاهلة أو المغافلة، لما في التأثير بالقصة المخصصة من

(٧٩) - التحرير والتنوير ١٨٣/٩ - ١٨٤.

(٨٠) - الأعراف، ١٢٦.

(٨١) - التحرير والتنوير ١٣٣/٥.

(٨٢) - معجم مفردات ألفاظ القرآن ص ٣٩٨.

ذكر مشاهدة الحالة بالحواس، بخلاف التذكرة المجرد عن التنظير بالشيء المحسوس^(٨٣)، وهذا يبين لنا أهمية استخدام القصة والثلث في تفقيه الناس معاني هذا الدين، وتصويرها في أذهافهم. هـ وللتذكرة أيضاً مقصداً "الفقه" ولذلك كان مأموراً به، قال تعالى: ﴿فَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبِ أَفْفَالِهِ﴾^(٨٤)، قال الشيخ محمد الطاهر بن عاشور: "والمعنى: أن الله خلقهم (أي المنافقين) بعقول غير منفعلة بمعانٍ الخير والصلاح، فلا يتذمرون القرآن مع فهمه، أو لا يفهمونه عند تلقيه، وكل الأمرين عجيب. والاستفهام تعجب من سوء علمهم بالقرآن ومن إعراضهم عن سماعه. والتذكرة: التفهُم في دُبُرِ الأمر، أي ما يخفي منه، وهو مشتق من دبر الشيء، أي خلفه"^(٨٥).

خامساً أهمية الفقه في ضبط حركة المجتمع الإسلامي:

ويمكن أن نذكر بعض الواقع من عهد النبي ﷺ وعهد الصحابة تبين بما أهمية الفقه في ضبط حركة المجتمع الإسلامي فيما يلي:

الواقعة الأولى؛ ما رواه أبو وائل شقيق بن سلمة قال: كان عبد الله "أبي ابن مسعود" يذكر الناس في كل حميض، فقال له رجل يا أبا عبد الرحمن لو ددت أنك ذكرتنا كل يوم؟ قال: أما إنه يعني من ذلك أني أكره أن أملكم، وإن أحوالكم بالموعظة كما كان النبي ﷺ يتحولنا بها خافة السامة علينا^(٨٦). وفي هذه الواقعة من الفقه مراعاة النقوص والخوف من إدخال الملل عليها، واتباع سنة رسول الله ﷺ، وتنظيم لعملية التربية والتعليم، وقد ورد أن الدوام على الأعمال الصالحة من مقاصد الشارع؛ فعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: "سددوا وقاربوا

^(٨٣)- التحرير والتنوير ١٢٩/٩.

^(٨٤)- محمد، ٢٤.

^(٨٥)- التحرير والتنوير ٢٦/١١٤-١١٣.

^(٨٦)- أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العلم، باب من جعل لأهل العلم أيامًا معدودة، حديث ٧٠، ومسلم في صحيحه: في صفات المنافقين وأحكامهم، باب الاقتصاد في المواعظة، حديث ٢٨٢١.

واعلموا أنه لن يدخل أحدكم عمله الجنة وأن أحب الأعمال أدومها إلى الله وإن قل^(٨٧)؛ قال ابن عبد البر معلقاً على معنى الدوام وكونه مقصداً شرعاً: "يحضهم **ﷺ** هذا المعنى على القليل الدائم ويخبرهم أن النفوس لا تحتمل الإسراف عليها، وأن ذلك سبب إلى قطع العمل"^(٨٨).

الواقعة الثانية؛ رواها أبو وائل شقيق بن سلمة قال: خطبنا عمار فأوحى وأبلغ فلما نزل قلنا يا أبا البقطان لقد أبلغت وأوحى فلو كنت تنفست فقال إني سمعت رسول الله **ﷺ** يقول: "إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته مثنه من فقهه فأطيلوا الصلاة واقصروا الخطبة وإن من البيان سحرا"^(٨٩). وفي هذا النص التأسي بالنبي **ﷺ** وتطبيق سنته وعدم اتباع آراء الناس إذ النص مقدم على الرأي، واتباع النص عن الفقه، والمراد بالفقه في هذا الحديث إدراك المقصود من خطبة الجمعة، والموازنة بين الصلاة والخطبة، والتحفيف على النفوس لأداء المقصود من خطبة الجمعة دون ثقل على الناس.

الواقعة الثالثة؛ ما فعله عبد الله بن عمر رضي الله عنهما حين أوقف تنفيذ أمر خالد بن الوليد بقتل بنى حذيمة حيث حكم خالد بکفرهم، وببدأ يقتلهم، وأمر كل من معه أسير منهم بقتله قائلاً له: "والله لا أقتل أسيري ولا يقتل رجل من أصحابي أسيره"، حتى قدم على النبي **ﷺ** فذكر له ذلك فرفع النبي **ﷺ** يده فقال: "اللهم إني أبدأ إليك مما صنع خالد مرتين"^(٩٠). في هذه الواقعة تدخل عبد الله بن عمر رضي الله عنه وهو فقيه من الطراز الرفيع لرد خالد بن الوليد رضي الله عنه عن فعله ونفيه عن المكر الذي تبرأ منه النبي **ﷺ** وخالد رجل عسكري لا يفقه عدداً من الأحكام الفقهية لأنه أسلم متاخرًا ولم يعاشر النبي **ﷺ** طويلاً، وقد غلبته العجلة مما يعني

(٨٧) - أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الرفاق، بابقصد والمداومة على العمل، حديث ٦٠٩٩، ومسلم في صحيحه: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل العمل الدائم من قيام الليل وغيرها، حديث ٧٢٨.

(٨٨) - الاستذكار ٥ / ٢١٠.

(٨٩) - أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجمعة، باب تحفيف الصلاة والخطبة، حديث ٨٦٩.

(٩٠) - أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المغازي، باب بعث النبي **ﷺ** خالد بن الوليد إلى بنى حذيمة، حديث ٤٠٨٤، وغيره.

أن القائد لا بد أن يكون معه من يرشد حركته حق لا يخرج عن الأحكام الشرعية، وقد روي أن النبي ﷺ أرسل علياً وأدى الديمة لأولياء القتلى^(٩١).

أما الواقعه الرابعة؛ فتمثل فيما وقع بين عبادة ومعاوية حين أنكر الأول على الثاني بيعه الذهب بالذهب متفاضلاً فلم يقبل معاوية منه ذلك معتقداً على رأيه، فقال له عبادة: "لا أساكنك بأرض أنت بها، ورحل إلى المدينة، فقال له عمر: ما أقدمك؟، فأخبره، فقال: ارجع إلى مكانك، قبح الله أرضاً لست أنت فيها ولا أمثالك، وكتب إلى معاوية: لا إمارة لك عليه"^(٩٢)، وعبادة بن الصامت هنا حافظ للسنة في هذا الباب، ومُقدّد لقاعدة تغليب النص على الرأي المُغض، ولا يقوم بهذا إلا من هو فقيه في دين الله تعالى متبع سنة رسوله ﷺ.

فهذه الواقعه ثبتت لنا ضرورة إيجاد "فقهاء" في الدين في كل زمان ومكان حتى يتمكن الناس من معرفة الأحكام الشرعية كما هي مأخوذة من مصادرها، وحتى يتم إصلاح الاهناف التي يقعون فيها من حين لآخر نتيجة الجهل بتلك الأحكام، أو اتباع الرأي المُغض الذي يفتقر إلى الدليل. وبعبارة عمر -رضي الله عنه- الأرض التي ليس فيها فقهاء تعد أرضاً قبيحة؛ لأنها لا يوجد فيها من يدعو إلى الخير، ويأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر، ويؤمن بالله تعالى بفقهه وعلم حتى لا يصل ويُضل.

وقد وُجد محمد الله تعالى في العصر الحديث علماء وفقهاء في هذه الأمة يتولون مهمة التبليغ والإفتاء فردياً أو جماعياً في الجامع الفقهي المنتشرة في العالم الإسلامي للتصدي لمختلف مظاهر الانحراف في الحالات المختلفة، وقد لاحظنا ذلك بوضوح في الآونة الأخيرة حين نكلم العلماء في القضية السياسية الكبرى التي يعيشها العالم العربي وهي قضية ولـي الأمر والإطاحة بالأنظمة الفاسدة في كل من تونس ومصر وليبيا وسوريا واليمن، وبرز دور الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين في هذه القضية.

(٩١)- بطر السرقة السوية: ابن هشام؛ تحقيق طه عبد الرءوف سعد، دار الجليل - بيروت، ١٤١١ هـ، ٥/٩٦.

(٩٢)- الاستذكار ١٩/٢١٤، وقد ذكره سعد.

ويمكن أن نحمل دور العلماء وفقهاء الأمة في النقاط التالية:

- تبليغ الدين إلى الناس، وترسيخ نهج الاعتدال والتوازن والوسطية.
- موافقة الانتصار لقضايا الأمة وهو مهمها الداخلية والخارجية.
- معالجة الصراعات والخلافات في الأمة.
- الاجتهاد وإصدار الفتاوى في القضايا المعاصرة وغيرها.

سادساً مظاهر ضعف "الفقه" في الواقع الإسلامي:

إن المتتبع لواقع الدين عند شريحة مهمة من الشباب وغيرهم اليوم يستطيع أن يلحظ بوضوح ضعف "الفقه" عندهم وهم يتعاملون مع الناس في قضايا مختلفة ويبلغون حكم الدين. ويمكن أن أنص على بعض هذه المظاهر التي تتوضح هذا الضعف في "الفقه" فيما يلي:

- أ- تغلب آراء العلماء على نصوص القرآن الكريم والحديث النبوى الشريف، وتنجح عن هذا الأمر نتائج كثيرة؛ منها أن الأصل صار هو رأي العالم والنص تع لهذا الرأى، ومنها سيادة التقليد الأعمى دون الاستدلال على آراء الرجال ودون تحكيم النص عند الخلاف، ويتبع هذا أن الخلاف يجعل دليلا وأصلا ورأى العالم يدافع عنه بشتى الطرق مما نتج عنه التعصب المقيت الذي فرق بين الناس، وقد أمرنا بتبليغ كلام الله وكلام رسوله أولاً، ثم نستعين بفهم العلماء على تفسير النصوص، فإذا أحطنا عالم استطعنا إدراك الخطأ وتصحيحه، وهنا أسحل بعد الناس عن سماع النص ومعاشرته وتدبره وحسن الوصول إلى معناه، وتبليغه بالمنهج السليم إلى الناس؛ قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَخْسَنُ قَوْلًا مِّنْ ذَعَرًا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾^(٩٣)؛ ففي هذه الآية من الفقه أن القبول الحسن هو الدعوة إلى الله تعالى حيث إن أحسن الناس تصرفًا في الكلام من يبلغ كلام الله؛ لأن من يدعوا إلى الله تعالى لابد أن يبلغ كلامه المترقب الذي خاطب به العاملين،

^(٩٣) - فصلت، ٣٣.

و"دعا إلى الله" استعمال خاص لكلمة خاصة لها دلالة كبيرة في ميزان الدعوة، فالداعية إلى الله تعالى متميزة عن غيره من يدعون إلى غير الله وهم كثيرون؛ منهم من يعرف وجهته، وبذلك يعرف أنه يدعو إلى غير الله، ومنهم من ليس عليه إبليس عمله فلا يعرف وجهته، ولا يعرف أنه يخلط عملاً صالحاً في الظاهر بعمل غير صالح في الباطن والحقيقة، الداعية يدعو إلى الله سبحانه بتجدد، لأن النسبيل سبيل الله، والكلام كلام الله، والخلق الداعي خلق الله، فالكل الله ومن الله، وهو الذي يحكم ما يريد؛ قال د. فريد الأنصاري:

"**(دعا إلى الله)** تصریح بضرورة التجرد من كل الوسائل والأشیاخ والأبدال، وسائر الألقاب والشعارات والأشكال"^(٤٤)، وقال أيضاً: "إن الدعوة يجب أن تحمل (كلمة الله) إلى الناس كما نزلت بلا تبديل، ولا تغير، ولا حذف، ولا إضافة. ثم يجب أن تكون الكلمة المعروضة على الناس تدور حوله وترجع إليه، باعتباره أساس الدين ومساعدة الإسلام الأولى في الربط بالله والمهدية إليه. أليس هو من الرسالة؟ إذن يجب أن يبلغ"^(٤٥).

— التشدد في الدين وما يتبع عنه من غلو وتطرف في بعض التواحي، وقد نهى الشارع عن التكلف والغلو والتنطع في الدين، كما نهى عن تكفير الناس وحدر من ذلك. أما الغلو فنجد الهي عنه في نصوص كثيرة أكتفي بذكر نصين منها، وهما قوله عليه السلام فيما رواه ابن عباس -رضي الله عنه-: "إياكم والغلو في الدين؛ فإنه أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين"^(٤٦)، وقوله عليه السلام فيما رواه أبو هريرة -رضي الله عنه-: "إن الدين يسر، ولمن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا وأبشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة"^(٤٧).

^(٤٤) - البيان الدعوي وظاهرة التضخم السياسي: د. فريد الأنصاري. - ط. ١. - مكتبة: السوان مغربية، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، ص ١٥٠.

^(٤٥) - البيان الدعوي وظاهرة التضخم السياسي ص ١٦٠.

^(٤٦) - أخرجه ابن ماجه في سمه: كتاب الحج، باب قدر حصى الرمي، حديث ٣٠٢٩، والحديث صحيح.

^(٤٧) - أخرجه البيخاري في صحيحه: كتاب الإيمان، باب الدين يسر وقول النبي صلوات الله عليه وسلم أحب الدين إلى الله الحيفية المسحة، حديث ٣٩.

ومن الغلو تكفير الناس بغير موجب، علماً بأن النبي ﷺ نهى عن التكبير، ومن ذلك ما رواه ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: "إِنَّمَا أَمْرِيْتُكُمْ بِأَنْ تَعْصِمُوْنِي عَنِ الْكُفَّارِ، وَمَنْ ذَلِكَ مَا كَانَ كَمَا قَالَ، وَبِلَا رَجْعَةٍ عَلَيْهِ" ^(١٨). وللتکفير نتائج سلبية خطيرة فيکفي أن نعلم أن المرء إذا صار كافراً؛ فإنه يترب على ذلك أنه لا يحل لزوجته البقاء معه، ولا يجوز لأولاده أن يبقوا تحت سلطانه، وي فقد حق الولاية والنصرة على المجتمع الإسلامي، وتحب محکمته أمام القضاء الإسلامي لتنفيذ حكم المرتد في حقه حيث يخل إهدا دمه، وإذا مات على حاله من الكفر استوجب لعنة الله وطرده من رحمته، ثم لا يغسل، ولا يکفن، ولا يصلى عليه، ولا يدفن في مقابر المسلمين. كما أن الحكم بالکفر على شخص معين يكون حکماً بعدم مغفرة الله تعالى له وهو حکم على الله تعالى بغير علم ^(١٩). وعلى المسلم الداعية أن يسعى إلى "الاندماج في المجتمع بصلاحه الذي انتصب به داعياً إلى الله، لا أن يتميز بخروجه أو تکفیره أو تجاهله؛ بل يتميز بتواضعه ومشاركه للأمة في الحق، وإعانته لها على دفع الباطل" ^(٢٠).

وقد بين النبي ﷺ وسطية الإسلام بياناً مادياً على التراب حتى يقرب المعنى للصحابة حيث خط خطوطاً ليبين أن سبيل الله تعالى واحدة وسبيل الشيطان كثيرة، روى جابر بن عبد الله قال: كنا عند النبي ﷺ فخط خططاً وخط خططين عن يمينه وخط خططين عن يساره، ثم وضع يده في الخط الأوسط فقال: "هذا سبيل الله"، ثم تلا هذه الآية: **﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَشْبِهُوا السَّبِيلَ فَتَفَرَّقُ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾** ^(٢١). وأمة الإسلام جعلت أمة وسطاً بين الإفراط والتفرط قال تعالى: **﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أَمَةً وَسَطًا لَّتَكُونُوا شَهَادَةً عَلَى النَّاسِ وَتَكُونُوا**

(١٨) - أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر، حديث .١١١

(١٩) - ينظر: التکفير في میراث القرآن والسنّة: محمد السعدي، المركز العربي الدولي - القاهرة، الطبعة ١، ١٤١١-١٩٩٠، ص ٨٥-٨٧، وظاهرة الغلو في التکفير: د. يوسف الفريضاوي، مکتبة وهبة - القاهرة، الطبعة ٣، ١٤١١-١٩٩٠، ص ٢٩-٣٠.

(٢٠) - البيان الدعوي وظاهرة التضخم السياسي ص ١٥٦.

(٢١) - الأئمّة، الآية ١٥٣، والحديث في سن ابن ماجه: المقدمة: باب اتباع سنة رسول الله ﷺ، حديث .٤١١ تأثیر: محمد فؤاد عبد الباقی، دار الفكر - بيروت، وهو صحيح.

الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً^(١٠٣)، قال الطبرى: "وَأَرَى أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِنَّمَا وَصَفَهُمْ بِأَنَّهُمْ وَسَطُّوا لِتَوْسِطِهِمْ فِي الدِّينِ فَلَا هُمْ أَهْلُ غَلُوْ فِيهِ - غَلُو النَّصَارَى الَّذِينَ غَلُوا بِالْتَّرَهُبِ، وَقِيلُوهُمْ بِأَنَّهُمْ عَيْسَى مَا قَالُوا فِيهِ -، وَلَا هُمْ أَهْلُ تَقْصِيرِ فِيهِ - تَقْصِيرُ الْيَهُودِ الَّذِينَ بَدَلُوا كِتَابَ اللَّهِ، وَقَتَلُوا أَنْبِياءَهُمْ، وَكَذَبُوا عَلَى رَهْبِمْ، وَكَفَرُوا بِهِ - وَلَكِنَّهُمْ أَهْلُ تَوْسِطٍ وَاعْتِدَالٍ فِيهِ، فَوَصَفَهُمُ اللَّهُ بِذَلِكِ، إِذَا كَانَ أَحَبُّ الْأَمْرَوْ إِلَى اللَّهِ أَوْسَطُهُمْ"^(١٠٤).

وَمِنْ وَرَثَ مَهْمَةَ التَّبْلِيغِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يُجْبِي عَلَيْهِ أَنْ يَسْلُكَ هَذَا الطَّرِيقَ الَّذِي يَبْتَهِ عَلَيْهِ
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لِلْأَمَةِ مِنْ عُلَمَاءِ وَمُفْتِنِيْنَ تَصْدِرُوا مَنَابِرَ الْفَتْوَى وَدُعَاءَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ
الإِمامُ الشَّاطِئُ: "الْمُفْتَى الْبَالِغُ ذُرْوَةُ الدَّرْجَةِ هُوَ الَّذِي يَحْمِلُ النَّاسَ عَلَى الْمَهْوُدِ الْوَسْطِ فِيمَا يَلِيقُ
بِالْجَمِيعِ؛ فَلَا يَنْهَا بِهِمْ مَذَهَبُ الشَّدَّةِ، وَلَا يَمْلِيُهُمْ إِلَى طَرْفِ الْإِنْخَالِ. وَالدَّلِيلُ عَلَى صَحَّةِ
هَذَا أَنَّهُ الصَّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ الَّذِي جَاءَتْ بِهِ الشَّرِيعَةُ؛ فَإِنَّهُ قَدْ مَرَ أَنْ مَقْصِدَ الشَّارِعِ مِنَ الْمَكْفُوفِ
الْحَمْلِ عَلَى التَّوْسِطِ مِنْ غَيْرِ إِفْرَاطٍ وَلَا تَفْرِيطٍ، فَإِذَا خَرَجَ عَنِ ذَلِكَ فِي الْمُسْتَفْتِنِيْنَ، خَرَجَ عَنْ قَصْدِ
الشَّارِعِ، وَلِذَلِكَ كَانَ مَا خَرَجَ عَنِ الْمَذَهَبِ الْوَسْطِ مَذْمُومًا عَنْدَ الْعُلَمَاءِ الرَّاسِخِينَ.

وَأَيْضًا، فَإِنَّهُمْ هَذَا الْمَذَهَبَ كَانُوا مُفْهُومًا مِنْ شَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِ الْأَكْرَمِينَ، وَقَدْ
رَدَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ التَّبْلِيْلُ^(١٠٤). وَقَالَ لِعَادٌ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) لِمَا أَطَالَ بِالنَّاسِ فِي الصَّلَاةِ:
"أَفَتَأْنِي أَنْتَ يَا مَعَادٌ"^{(١٠٥)(١٠٦)}. وَقَدْ كَانَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَشَدَّ النَّاسَ ثِنْسِكًا وَالْتِزَاماً

(١٠٣) - المقرة، ١٤٣.

(١٠٤) - جامع البيان في تأويل القرآن: أبو جعفر الطبرى؛ تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة ١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م، ١٤٢/٣.

(١٠٥) - أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب النكاح، باب ما يكره من التبليغ والختماء، حديث ٤٧٨٦، ومسلم في صحيحه: كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن نافت نفسه إليه ووهد مؤنة، حديث ١٤٠٢ من حديث سعد بن أبي وقاص.

(١٠٦) - أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأذان، باب إذا طول الإمام وكان للرجل حاجة فخرج فصلى، حديث ٦٧٣، ومسلم في صحيحه: كتاب الصلاة، باب القراءة في العناية، حديث ٤٦٥ من حديث حارب بن عبد الله، رضي الله عنه.

(١٠٧) - المواقفات في أصول الفقه: إبراهيم بن موسى بن محمد اللحمي الغرناتي الشاطئي؛ تحقيق: أبو عيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عثمان، الطبعة ١، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م، ٢٧٦/٥.

بنصوص الشريعة مطلقاً، ومع هذا لم يحصل لهم غلو أو تشديد - إلا في قضايا عينية في حياة النبي ﷺ - كما مر في حالة معاذ بن جبل رضي الله عنه - أرشد عليه الصلاة والسلام أصحابه إليها وعلمهم وبين لهم طريق العبادة المعتدل، فانتهوا. وسيبه هو موافقة هذا الالتزام منهم رضي الله عنهم لعلم صحيح، وفهم سليم، وهم حريصة على العلم وال بصيرة، فنجحوا من الغلو، كما ابتعدوا عن التقصير والتساهل.

ج- الخلاف والكراء بين المسلمين بعامة والدعاة بخاصة بسبب أمور خلافية فقهية مثل التحرير والتحليل، وقد نهى الشارع عن الخلاف المودي إلى الفرق والاختلاف والخروج عن الجماعة؛ قال تعالى: **(وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَنْفَرُوا وَإِذْكُرُوا نَعْمَلُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَغْذَاءَ فَالْأَفْلَقَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِعَمَّيْهِ إِخْرَانًا)**^(١٠٧)؛ قال ابن العربي معلقاً على الآية: "الاختلاف المنهى عنه إنما هو المودي إلى الفتنة والتعصب وتشتيت الجماعة، فاما الاختلاف في الفروع فهو من محسن الشريعة، ثم استدل بقول النبي ﷺ:

"إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران، وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر واحد"^{(١٠٨)(١٠٩)}.

وقال ابن عبد البر أيضاً في الاتجاه نفسه: "لا يمنع أحد من أهل العلم من أن يحرم ما قام له الدليل على تحريره من كتاب الله عز وجل، ومن سنة رسوله ﷺ، وإن كان غيره يخالفه في ذلك لدليل استدل به، ووجه من العلم ذهب إليه، وليس في شيء من هذا تكفير ولا خروج من الدين، وإنما فيه الخطأ والصواب"^(١١٠)، والتخطئة والتوصيب لا بد أن يقوما على أدلة قوية.

د- قلة الورع عند الناس عموماً و منهم بعض حفاظ القرآن، وضعف فهمهم نصوص القرآن؛ بل فسق بعضهم و انحرافهم في واقع الحياة حتى شابه حالنا اليوم حال اليهود الذي

^(١٠٧)- آل عمران، ٣١٠.

^(١٠٨)- أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنّة، باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، حديث ٦٩١٩، ومسلم في صحيحه: كتاب الأقضية، باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، حديث ١٧١٦.

^(١٠٩)- أحكام القرآن ٢٩١-٢٩٢.

^(١١٠)- الاستذكار ٢٤/٣٠٧.

وصفه القرآن الكريم بقوله تعالى: **(مَثُلُ الَّذِينَ حَمَلُوا التَّوْرَاةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثْلِ الْجِمَارِ يَحْمِلُ أَسْقَارًا بِنْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ)**^(١١)، وهنا أذكر قوله بلية عبد الله بن مسعود رضي الله عنه - فيما رواه عنه مجني بن سعيد - بخاطب **بِهَا** أحد الناس: "إنك في زمان كثير فقهاؤه، قليل فرأوه، تُحفظ فيه حدود القرآن وتُضيّع حروفه، قليل من يسأل كثير من يعطي، يطيلون في الصلاة ويقصرون الخطبة، يبدون أعمالهم قبل أهواهم، وسيأتي على الناس زمان قليل فقهاؤه، كثير فرأوه، تُحفظ فيه حروف القرآن وتُضيّع حدوده، كثير من يسأل قليل من يعطي، يطيلون في الخطبة ويقصرون الصلاة، يبدون في أهواهم قبل أعمالهم"^(١٢). والسبب في تضييع الحدود عدم فقه النص القرآني والمقصود هنا الفهم المصاحب للعمل.

هـ- ضعف فقه الأولويات وهو راجع إلى علم مقاصد الشريعة الذي يختص ببيان المصالح والمقاسد والموازننة بينها من جهات ثلاثة بين المصالح والمصالح إذا تعارضت وبين المقاصد والمقاصد في حال التعارض أيضا وبين المصالح والمقاصد، مما ترجح منها قدم على غيره، وقد كتب فيه بعض القدماء والمعاصرين من العلماء الأفاضل، و يجب على كل داعية إلى الله تعالى أن يتقن هذا النوع من الفقه الذي أتيحت قواعده من القرآن الكريم ومن السنة النبوية والسيرة النبوية، ومنه ما يسمى بفقه التدرج الذي أصلته العديد من الآيات والأحاديث النبوية؛ فمن القرآن الكريم ما يتعلق بتحريم الربا و تحريم الخمر، ومن السنة النبوية حديث معاذ حين أرسله النبي ﷺ إلى اليمن لدعوة أهل الكتاب^(١٣) حيث أمره بدعوهم إلى الإسلام مع مراعاة التدرج والحديث المشار إليه أصل في هذا الباب، ومن

^(١١)- الجمعة، ٥.

^(١٢)- الموطأ للإمام مالك بن أنس أبي عبد الله الأصبهني: كتاب قصر الصلاة في السفر، باب جامع الصلاة، حديث ٤١٧؛ تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - مصر، د. ت.

^(١٣)- أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الركادة، باب وجوب الركادة، حديث ١٣٣١، وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهداءين وشريائع الإسلام، حديث ١٩.

السيرة النبوية قضايا كثيرة منها تأجيل قضية الجهاد حتى صار لل المسلمين دولة ونزل الإذن به، ومنها ترك الأقسام حول الكعبة إلى أن فتحت مكة، وغيرها كثيرة.

و- ضعف فقه الأمر بالمعروف وإنكار المنكر الواجبين على هذه الأمة إجمالاً، حيث يجب أن يكون الداعية على علم بالمعروف والمنكر، بصيراً بالآثار التي تحرم عن أمره بأي معروف أو نهي عن أي منكر، وأذكر هنا نصاً لا ينفيه يبرز فيه هذه الحقيقة: "فلا بد من هذه الثلاثة: العلم والرفق والصبر، والعلم قبل الأمر والنهي، والرفق معه، والصبر بعده" وذكر أثراً مرفوعاً يروى عن السلف ونسبة لأبي يعلى وفيه: "لا يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر إلا من كان فقيهاً فيما يأمر به، فقيهاً فيما ينهى عنه، رفيناً فيما يأمر به، رفيناً فيما ينهى عنه، حليماً فيما يأمر به، حليماً فيما ينهى عنه"^(١٤)، وقال أيضاً: "ولا يكون عمله صالحًا إن لم يكن بعلم وفقه... وهذا ظاهر؛ فإن القصد والعمل إن لم يكن بعلم كان جهلاً وضلالاً، واتباعاً للهوى...، وهذا هو الفرق بين أهل الجاهلية وأهل الإسلام فلا بد من العلم بالمعروف والمنكر والتمييز بينهما، ولا بد من العلم بحال المأمور والنهي"^(١٥).

فمن شروط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر التي لا بد من معرفتها والالتزام بها العلم والرفق ومعرفة الآثار والمتاللات. أما العلم فأمره ظاهر وهو ما عبر عنه في النص أعلاه بالفقه، وتبلیغ الإسلام إلى الناس فضلاً عن العمل به كل ذلك يحتاج إلى علم بأحكام الشريعة والوقوف على المقاصد والعلل، وإدراك الآثار والمتاللات، قال الشيخ الشنفطي: "يشترط في الأمر بالمعروف أن يكون له علم يعلم به أن ما يأمر به معروف، وأن ما ينهى عنه منكر، لأنه إن كان جاهلاً بذلك فقد يأمر بما ليس معروفاً، وينهى بما ليس منكراً، ولا سيما في هذا الزمان الذي عم فيه

(١٤) - مجموع الفتاوى: ابن تيمية الحراني، تحقيق: أنور البار وعامر الجزار، الطبعة الثالثة، دار الوفاء، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م، ١٣٧/٢٨.

(١٥) - مجموع الفتاوى ٢٨/٢٨، ١٣٦.

الجهل وصار فيه الحق منكراً، والمنكر معروفاً والله تعالى يقول: **(فَلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَذْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبعَنِي)**^(١١٣) الآية، فدل على أن الداعي إلى الله لا بد أن يكون على بصيرة، وهي الدليل الواضح الذي لا لبس في الحق معه^(١١٧)، ولا يكون الداعية على بصيرة إلا إذا كان عالماً بالشريعة وأحكامها ومقاصدها، وهذا يتطلب إتقان عدد من العلوم المتعلقة بالقرآن الكريم والسنّة النبوية، وفي مقدمتها علوم القرآن وعلوم الحديث وأصول الفقه والفقه الإسلامي وأصول الدعوة بالإضافة إلى ضرورة معرفة الواقع المعيش.

وأما الرفق فمنصوص عليه في نصوص حديثة كثيرة ودللت عليه آيات قرآنية، ومن ذلك مدح رسول الله ﷺ الرفق بقوله - فيما روتته عائشة رضي الله عنها -: "إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يَحْبُبُ الرَّفِيقَ وَيَعْطِي عَلَى الرَّفِيقِ مَا لَا يَعْطِي عَلَى الْعَنْفِ وَمَا لَا يَعْطِي عَلَى مَا سَوَاهُ"^(١١٨)، وبين أهميته في حديث آخر بقوله - فيما روتته عائشة رضي الله عنها أيضاً -: "لَا يَكُونُ الرَّفِيقُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يَزِعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ"^(١١٩). وروى جرير بن عبد الله عن رسول الله ﷺ قال: "مَنْ حُرِمَ الرَّفِيقَ حُرِمَ الْخَيْرَ أَوْ مَنْ بَحْرَمَ الرَّفِيقَ بَحْرَمَ الْخَيْرَ"^(١٢٠)؛ قال الإمام الترمذ: "وَفِي هَذِهِ الْأَحَادِيدِ فَضْلُ الرَّفِيقِ وَالْحُكْمُ عَلَى التَّخْلُقِ، وَذَمُ الْعَنْفِ، وَالرَّفِيقُ سَبَبُ كُلِّ خَيْرٍ. وَمَعْنَى يَعْطِي عَلَى الرَّفِيقِ أَيْ يَثْبِتُ عَلَيْهِ مَا لَا يَثْبِتُ عَلَى غَيْرِهِ". وقال القاضي عياض: "مَعْنَاهُ يَتَأْتِي بِهِ مِنَ الْأَغْرِيفِ، وَيَسْهُلُ مِنَ الْمَطَالِبِ مَا لَا يَتَأْتِي بِغَيْرِهِ"^(١٢١)؛ وَمِنْ يَلَاحِظُ الْعَنْفَ الَّذِي يَسْلُكُهُ بَعْضُ الْأَهَادِيدِ، وَيَنْصُ عَلَيْهِ وَيَبْهِ الصَّحَابَةَ إِلَى قِيمَتِهِ فِي مَعَالِجَةِ الْفَضَائِيَّاتِ الَّتِي تُعَرَّضُ لِلْمُسْلِمِ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ. وَقَدْ

^(١١٧)- يوسف، ١٠٨.

^(١١٨)- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: محمد الأمين بن محمد بن المحنار الحكيم الشفيفي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع- بيروت، ١٤١٥ هـ- ١٩٩٥ م، ٢٤٠/٦.

^(١١٩)- أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والأداب، باب فضل الرفق، حديث ٢٥٩٣.

^(١٢٠)- أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والأداب، باب فضل الرفق، حديث ٢٥٩٤.

^(١٢١)- أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والأداب، باب فضل الرفق، حديث ٢٥٩٢.

^(١٢٢)- شرح الترمذ على مسلم ١٤٥/١٦.

مارسه النبي ﷺ في قضايا كثيرة رويت عنه، ومنها قضية الأعرابي الذي تبول في المسجد وأراد الصحابة أن ينهروه فقال لهم النبي ﷺ - فيما رواه أبو هريرة رضي الله عنه: "دعوه وهرقوا على بوله سحلاً من ماء أو ذنوباً من ماء فإنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين"^(١٢٢)، قال الباجي: "هذه سنة من الرفق في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لا سيما لمن قرب عهده بالإسلام، ولم يعلم منه الاستهانة به، فيعلم أصول الشرائع، ويعذر في غيرها، حتى يتمكن الإسلام من قلبه؛ لأنه إن أحجد بالتشديد في جميع الأحوال خيف عليه أن ينفر قلبه عن الإيمان، ويغض الإسلام، فينول ذلك إلى الارتداد والكفر الذي هو أشد مما أنكر عليه"^(١٢٣).

ومن ذلك أيضاً ما رواه أبو قتادة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: "إن لأقوم في الصلاة أريد أن أطول فيها فاسمع بكاء الصبي فأشجعه في صلاته كراهية أن أشق على أمه"^(١٢٤)، وهذا كله يوضح النهي عن التشدد في التدين وبعد عن المخرج الذي رفعته الشريعة، ومراعاة أحوال الرعية.

وأما الآثار والمالات؛ فقال فيها ابن تيمية: "قيل: ليكن أمرك بالمعروف ونفيك عن المنكر غير منكر، وإذا كان هو من أعظم الواجبات والمستحبات فالواجبات والمستحبات لا بد أن تكون المصلحة فيها راجحة على المفسدة، إذ هذا بعثت الرسل ونزلت الكتب والله لا يحب الفساد، بل كل ما أمر الله به فهو صلاح. وقد أثني الله على الصلاح والمصلحين، والذين آمنوا وعملوا الصالحات، وذم المفسدين في غير موضع، فحيث كانت مفسدة الأمر والنهي أعظم من

(١٢٢) - أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الوضوء، باب صب الماء على البول في المسجد، حديث ٢١٧.
(١٢٣) - المتنقى: أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي؛ تحقيق: محمد عبد القادر أحمد عطا، دار الكتب العلمية -
بيروت، ط ١، ١٤٢٠ هـ ١٩٩٩ م، ٤٦٢/١.
(١٢٤) - أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الحماعة والإمامية، باب من أخف الصلاة عبد بكاء الصبي،
حدث ٦٧٥.

مصلحته لم تكن مما أمر الله به، وإن كان في ترك واجب و فعل محرم، إذ المؤمن عليه أن يتقي الله في عباده وليس عليه هداهم^(١٢٥).

وأساس هذه الشروط كلها وجوب إخلاص النية والورع والبعد عن الموى، وقد خذل من اتباع الموى نبي هذه الأمة عليه أفضلي الصلاة وأركى التسليم فما بالنا بن يعيش في هذا الزمان؛ قال تعالى: ﴿وَلَئِنْ أَبْغَتُ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكُمْ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾^(١٢٦).

ز- غياب أو ضعف الفقه في السياسة الشرعية، وخصوصاً في أمر الولاية العظمى وما يتعلق بها من مسؤوليات وأمانات؛ بعض الناس حسروا أن تولي الإمامة العظمى تشريف ولذا يبغى أن يتمسكوا بها طيلة حياتهم؛ بل يجب أن يورثوها أبناءهم، ولو كانت الرئاسة أو الملك أو الإمارة تورث لورثتها الخلفاء الراشدون أبناءهم أو إخواتهم أو عائلاتهم ولما خرجت من سلالاتهم إلى اليوم، ولما تولى الخلافة بعدهم الأمويون ثم العباسيون إلى أن وصلت إلى العثمانيين، ثم إلى غيرهم في بلدان العالم الإسلامي، وبعض الناس حسروا أن الطاعة تكون للرئيس أو من يقوم مقامه مطلقاً لا يجوز الخروج عليه بحال حتى ولو ظلم شعبه ظلماً فاحشاً أو كفر بدين الله تعالى، وكل هذا ناتج عن ضعف أو انعدام الفقه في النصوص الشرعية قرآنية كانت أو حديثية، وعدم التعمق في فهمها اكتفاء بما تفيده بعض النصوص في ظاهرها حيث ترحب الطاعة للإمام، ويجب أن تفهم في الحقيقة في ضوء نصوص أخرى تدل على وجوب العدل بين الناس وأداء الأمانات إلى أهلها، والحكم بشرع الله فإن أطاع الإمام الله تعالى ورسوله وجبت له الطاعة وإلا فلا. ثم إن النصوص الشرعية تحدد سنن التغيير وتنص عليها ومن هذه السنن أن هذا الأمر دولة بين الناس لا

^(١٢٥)- الاستقامة: أحمد بن عبد الحليم بن تبة الحراني أبو العباس؛ تحقيق د. محمد رشاد سالم، الطبعة الأولى، جامعة الإمام محمد بن سعود - المدينة المنورة، ١٤٠٣ هـ، ٢١١/٢.

^(١٢٦)- القراء، ١٢٠.

بدأن يصير من شخص إلى آخر ومن عائلة إلى أخرى وإلا لدام كل شيء على حاله، ولو عدنا سنوات الخلافة الراشدة لوجدناها لا تزيد على الأربعين سنة هجرية، وقد تداووها خمسة أشخاص من أفضل الأمة يأتي في مقدمتهم أفضل الناس وسيد البشرية نبي الأمة ﷺ، ثم الخلفاء الأربعة، بينما يعيش رؤساء اليوم ويدوم بقاوئهم على كرسي الإمامة العظيم في بعض بلدان العالم الإسلامي أطول من هذه المدة رغم ظلمهم الفاحش للرعية، ورغم بعدهم الشاسع عن نصوص الشريعة في حكمهم؛ بل بعضهم يحارب الشريعة جهاراً فبأي حق دام لهم الملك والاستخلاف؟ إن هذا يبين بوضوح الجهل بأحكام الشريعة الغراء.

نــ ويلــيــ هــذــهــ مــاــ نــلاــحــظــهــ فــيــ النــاســ عــمــوــمــاــ مــنــ اــتــابــعــ الــهــوــىــ وــالــطــعــمــ فــيــ الــمــالــ وــالــمــنــاــصــبــ الــعــلــيــةــ عــلــىــ حــســابــ الــمــصــالــحــ الــعــامــةــ لــلــنــاســ حــتــىــ إــذــاــ عــينــ أــحــدــهــ فــيــ مــنــصــبــ أــوــ وــلــيــ عــلــىــ مــســؤــولــيــةــ فــرــحــ أــيــمــاــ فــرــحــ وــأــقــامــ لــذــلــكــ الــمــفــلــاتــ،ــ عــلــمــ بــأــنــ هــذــهــ الــمــنــاــصــبــ يــجــبــ أــنــ لــاــ يــتــرــلــاــهــ إــلــاــ الــمــوــهــلــوــنــ هــاــ،ــ وــيــخــصــرــنــيــ مــنــ الــنــصــوــصــ الــيــتــىــ يــســتــرــشــدــ هــاــ فــيــ هــذــاــ الــمــجــالــ قــوــلــ اللــهــ تــعــالــىــ عــلــىــ الــلــســانــ يــوــســفــ:ــ (ــوــقــالــ الــمــلــكــ أــثــوــرــيــ بــهــ أــســتــخــلــصــةــ لــتــفــســيــ فــلــمــاــ كــلــمــةــ قــالــ إــلــكــ أــيــوــمــ لــدــنــيــ مــكــيــنــ أــمــيــنــ قــالــ أــجــعــلــنــيـ~ عــلــىـ~ خــزــائــنــ الــأــرــضـ~ إــلــيـ~ حــفــيــظـ~ عــلــيـ~)ــ (ــ١٧ــ)،ــ وــيــوــجــدــ مــنــ هــذــهــ الــآــيــةــ أــنــ الــمــلــكــ وــصــفــ يــوــســفــ بــصــفــتــيــنــ وــاجــبــتــيــنــ لــتــوــلــيــ الــمــنــاــصــبــ وــهــاــ التــمــكــنــ وــالــأــمــانــ،ــ قــالــ فــيــ التــحــرــيرــ وــالتــوــبــرــ:ــ "ــوــهــذــهــ صــيــغــةــ تــوــلــيــ جــامــعــةــ لــكــلــ مــاــ يــخــتــارــ إــلــيــ وــلــيــ الــأــمــرــ مــنــ الــخــصــالــ،ــ لــأــنــ الــمــكــاــنــ تــقــنــتــضــيــ الــعــلــمــ وــالــقــدــرــ؛ــ إــذــ بــالــعــلــمــ يــتــمــكــنــ مــنــ مــعــرــفــةــ الــخــيــرــ وــالــقــدــدــ،ــ إــذــ إــلــيــ،ــ وــبــالــقــدــرــ يــســتــطــعــ فــعــلــ مــاــ يــبــدــوــ لــهــ مــنــ الــخــيــرــ؛ــ وــالــأــمــانــ تــســتــدــعــ الــحــكــمــ وــالــعــدــالــةــ،ــ إــذــ بــالــحــكــمــ يــوــثــرــ الــأــفــعــالــ الصــالــحــةــ وــيــتــرــكــ التــهــوــاتــ الــبــاطــلــةــ،ــ وــبــالــعــدــالــةــ يــوــصــلــ الــحــقــوقــ إــلــىـ~ أــهــلــهــ،ــ وــهــذــاــ التــوــبــرــ بــشــانــهــ وــالــثــانــ،ــ عــلــيــ تــعــرــيــضــ بــأــنــ يــرــيدــ الــاســتــعــانــةــ بــهــ فــيـ~ أـ~مـ~رـ~ مـ~لـ~كـ~هـ~ وــبــأــنــ

۱۲۷

يقترح عليه ما يرجو من خير، فلذلك أحباه بقوله: «اجعلني على خزانة الأرض»^(١٢٨)، والسؤال الذي يجب عرضه هنا هو ما نصينا نحن اليوم من هذه الصفات والمقتضيات التي تؤدي إلى أن يقوم بالأمر أهله من الأمة؟ إن من يلاحظ واقعنا اليوم يجد أن الاستبداد فعل فعله في أمتنا في كل مؤسساتنا بسبب المحرص على المناصب بدون وجه حق في الكثير من الأحيان، وقد أمرنا بالشورى التي مارسها النبي ﷺ والصحابة الكبار وكانت أحواهم مستقيمة فلما غابت شمس الشورى غابت شمس الأمة وغاب معها العدل الذي قام به السماوات والأرض ودعت إليه نصوص الشريعة.

كما يحضرني حديث أبي ذر الغفارى أن رسول الله ﷺ قال له: "يا أبا ذر ابن أراك ضعيفاً وإني أحب لك ما أحب لنفسي لا تأمرن على اثنين ولا تولين مال يتيم"^(١٢٩)، وحديث عبد الرحمن بن سمرة قال: قال لي رسول الله ﷺ يا عبد الرحمن لا تسأل الإمارة فإنك إن أعطيتها عن مسألة وُكّلت إليها وإن أعطيتها عن غير مسألة أُعنت عليها"^(١٣٠)، وترجم له الإمام مسلم ضمن مجموعة أحاديث بقوله: "باب النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها"، وهي كلها نصوص توصل في هذا الباب لثلا يتول أمر المسلمين إلا من هو مكين أو مгин حفيظ عليم يحفظ على الأمة دينها وحقوقها بعلم الشريعة والواقع والقدرة على حسن التدبير، وهولاء الحكماء بعض بلداننا أخذوا الإمارة من أهلها وحرصوا عليها وقتلوا كل من عارضهم؛ بل إنهم يفتون الشعوب الآن التي حكموها وأطاعتهم فترة غير يسيرة لكنها لما طالبت بمحقها الشرعي حين يقنت أن الأمر صار إلى غير أهله قوتلت وسفكت دمائها كما نلاحظ في بعض البلدان العربية.

استنتاجات:

^(١٢٨) - التحرير والتفسير ١٣/٨.

^(١٢٩) - آخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإمارة، باب كراهة الإمارة بغير ضرورة، حديث ١٨٢٦.

^(١٣٠) - آخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإمارة، باب النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها، حديث ١٦٥٢.

في خاتمة البحث؛ أرى ضرورة تسجيل بعض الأفكار حتى تكون خلاصة مركزة

للبحث في شكل استنتاجات فيما يلي:

- الفقه في القرآن الكريم والأحاديث النبوية هو الفهم الدقيق العميق، والفهم للمعنى الخفي، المؤثر في النفس، الباعث على العمل، وهو عام يشمل جميع مناحي الدين، وقد تبين أن المفسرين وفقهاء الحديث متقدون على تفسير معناه.
- يعد الفقه مقصداً وعلة في بعض السور القرآنية، ولذلك "فصل" الله سبحانه الآيات للناس، و"صرفها" حتى يصل عبدهم فقه في الدين وأحكامه.
- القلوب هي مصدر الفقه، وهي الوسيلة إلى الفقه في دين الله.
- الفقه في الدين واجب شرعاً، وطلب التغور له مفروض على بعض الناس.
- يتمظهر ضعف "الفقه" في الواقع الإسلامي في عدة مظاهر، أذكر منها:
 - أ- تغلب آراء العلماء على نصوص القرآن الكريم والحديث النبوى الشريف، ونبع عن هذا الأمر أن الأصل صار هو رأى العالم والنص تبع لهذا الرأى، و الساد التقليد الأعمى دون الاستدلال على آراء الرجال دون تحكيم النص عند الخلاف، ويتبين هنا أن الخلاف يجعل دليلاً وأصلاً ورأى العالم يدافع عنه بشتى الطرق مما يتبع عنه التعصب المقيت، علماً بأننا أمرنا أولاً بتبليل كلام الله وكلام رسوله أولاً، ثم نستعين بهم من العلماء على تفسير النصوص.
 - ب: التشدد في التدين وما يتبع عنه من غلو وطرف في بعض النواحي، وقد نهى الشارع عن التكلف والغلو والتتطبع في الدين، كما نهى عن تكfer الناس وحذر من ذلك، وجعلت الأمة وسطاً، وأمرنا بالتوسط في أمور كثيرة استخلص منها العلماء قواعد في هذا الباب يرجع إليها في مطامها.
 - ج- الخلاف والكراهية والحق بين المتندين بعامة والدعاة بخاصة بسبب أمور خلافية فقهية

مثل التحرير والتحليل، وقد فُى الشارع عن الحلف المودي إلى الفرقة والاختلاف والخروج عن الجماعة.

د- قلة الورع عند الناس اليوم ومنهم بعض حفاظ القرآن، وضعف فهمهم لنصوص القرآن؛ بل فسق بعضهم والخرافهم في واقع الحياة.

هـ- ضعف فقه الأولويات وهو راجع إلى علم مقاصد الشريعة الذي يختص بيان المصالح والمقاصد والموازنة بينها من جهات ثلاثة، مما ترجم منها **قدّم** على غيره، ولفقه التدرج علاقة شديدة بالأولويات.

و- ضعف فقه الأمر بالمعروف وإنكار المنكر الواحبين على هذه الأمة إجمالاً، حيث يجب أن يكون الداعية على علم بالمعروف والمنكر، بصيراً بالآثار التي تنجم عن أمره بأي معروف أو نهي عن أي منكر، وأساس هذه الشروط كلها وجوب إخلاص النية والبعد عن الهوى.

ز- غياب أو ضعف الفقه في السياسة الشرعية، وخصوصاً في أمر الولاية العظمى وما يتعلّق بها من مسؤوليات وأمانات، ودليل ذلك محاولة توريث أولاد الرؤساء في حكم البلدان الإسلامية.

نـ- وأخيراً ما يلاحظ في الناس عموماً من اتباع الهوى والطمع في المال والمناصب العليا على حساب المصالح العامة للناس والاستبداد بالرأي وتغييب الشورى.

- وثبتت الواقعية التي حدّت للأمة تاريخياً ضرورة إيجاد فقهاء لتبليل الدين إلى الناس، وترسيخ فج الاعتدال والتوازن والوسطية، ومواصلة الانتصار لقضايا الأمة وهو مهمها الداخليّة والخارجيّة، ومعالجة الصراعات والخلافات في الأمة، والاحتياط وإصدار الفتوى في القضايا المعاصرة.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآلـه وصحبه.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم برواية حفص.
- أحكام القرآن: أبو بكر بن العربي المعاذري؛ تتح: علي محمد البجاوي. - بيروت: دار المعرفة، د.ت.
- إحياء علوم الدين: محمد بن محمد الغزالى أبو حامد، دار المعرفة—بيروت، د. ت
- الاستذكار: ابن عبد البر؛ تتح: عبد المعطي قلمجى. ط. ١. - دمشق- بيروت: دار قبة، حلب- القاهرة: دار الوعي، ١٤١٤هـ- ١٩٩٣م.
- الاستقامة: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس؛ تحقيق د. محمد رشاد سالم، الطبعة الأولى جامعه الإمام محمد ابن سعود- المدينة المنورة، ١٤٠٣هـ.
- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: محمد الأمين بن محمد بن المختار الحكيم الشقسطي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت- لبنان، ١٤١٥هـ- ١٩٩٥م.
- البيان الدعوي وظاهرة التضخم السياسي: د. فريد الأنصاري. ط. ١. مكتاب: آلوان مغاربية، ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م.
- التحرير والتنوير: محمد الطاهر بن عاشور. تونس: الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤م.
- تفسير المبارى: محمد رشيد رضا. ط. ٢. - بيروت: دار المعرفة، د.ت.
- جامع البيان في تأويل القرآن: أبو حفص الطبرى؛ تحقيق: أحمد محمد شاكر، موسسة الرسالة- بيروت، الطبعة ١، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.
- الجامع الصحيح: محمد بن إسماعيل البخاري؛ تحقيق: د. مصطفى ديب البغا. بيروت: دار ابن كثير، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧ - ١٩٨٧م.
- الجامع الصحيح: مسلم بن الحجاج القشطري؛ تتح: محمد فؤاد عبد الباقي. القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، د.ت.
- الجامع لأحكام القرآن: محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م.
- سنن أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني؛ تتح: محمد عبّي الدين عبد الحميد؛ بيروت: المكتبة العصرية، ١٤١٦هـ- ١٩٩٥م.
- سنن الترمذى محمد بن عيسى بن سورة؛ تحقيق: أحمد محمد شاكر وأخرون، دار إحياء التراث العربي

بيروت، د. ت.

- السيرة النبوية: ابن هشام؛ تحقيق طه عبد الرءوف سعد، دار الحيل، بيروت، ١٤١٦هـ.
- صحيح مسلم بشرح النووي: محبي الدين النووي. ط٣.- بيروت: دار إحياء التراث العربي، ٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.
- غريب الحديث: أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق الحربي. ط١.- جدة: دار المدى، ١٤٠٥هـ—١٩٨٥م.
- من التراث الإسلامي، ٣٤.
- فتح الباري: شهاب الدين بن حجر العسقلاني. ط٤. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.
- فتح القدير الجامع بين في الرواية والدرابة من علم التفسير: محمد بن علي الشوكاني. ط١. بيروت: دار المعرفة، ١٤١٥هـ—١٩٩٥م.
- القرآن الكريم والدراسة المصطلحية: الدكتور الشاهد البوشيحي (دراسات مصطلحية، ٤). - فاس: مطبعة آنفو برنت، ١٤٢٤هـ—٢٠٠٣م.
- الكشف عن حقائق غواصات التربيل: محمود بن عمر الزمخشري. ط٣.- بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٧هـ—١٩٨٧م.
- لسان العرب: جمال الدين بن منظور. بيروت: دار صادر، د. ت.
- بمحوع الفتاوى: ابن تيمية الحراوي؛ تحقيق: أنور الباز وعامر الجزار، الطبعة الثالثة، دار الوفاء، ١٤٢٦هـ—٢٠٠٥م.
- المسند: أحمد بن حنبل. بيروت: دار صادر، المكتب الإسلامي، د. ت.
- معجم مفردات الفاظ القرآن: الراغب الأصفهاني. القاهرة: دار الحديث؛ بيروت: دار الفكر، د. ت.
- المتقي: أبو الوليد سليمان بن حلف الباجي؛ تحقيق: محمد عبد القادر أحمد عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ—١٩٩٩م.
- المواقفات في أصول الفقه: إبراهيم بن موسى بن محمد اللحمي الغزناطي الشهير بالشاطبي؛ تحقيق: أسرع عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ—١٩٩٧م.
- الموطأ للإمام مالك بن أنس أبي عبدالله الأصحابي؛ تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مصر: دار إحياء التراث العربي، د. ت.

الفقه في القرآن الكريم

- نزهة الأربعين التواضير في علم الوجود والناظر: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، ط١.

بيروت: موسسة الرسالة، ٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.

- النهاية في غريب الحديث والأثر: محمد الدين بن الأنباري؛ تج: محمود محمد الطناحي وغيره. - د.م: المكتبة

الإسلامية، د.ث.